

19 اوت 2016

من وزير المالية  
إلى

2390

الموضوع: حول تاريخ احتساب رقم معاملات شركة بعث عقاري  
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 08 أوت 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أن شركتكم وهي شركة بعث عقاري تبرم عقود بيع تكتسي صبغة البيع دون التحويز أي قبل بداية أشغال البناء أو أثناء سير الأشغال مما يستحيل تحويلها إلى أصول جاهزة. وطلبتكم معرفة هل يستوجب على شركتكم المذكورة تسجيل رقم معاملات سنة تسليم المباني لأصحابها أو عند كتابة الوعد بالبيع.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه عملا بالتشريع الجبائي الجاري به العمل، يحدّد رقم المعاملات المتعلقة بعمليات البعث العقاري على نفس الأسس المعتمدة بالمحاسبة أي كما يلي:

- إذا كانت عمليات البناء تتمّ حسب متطلبات المقتني: يتعلق الأمر في هذه الحالة بإسداء خدمة وبالتالي يؤخذ بعين الاعتبار رقم المعاملات المحقق بهذا العنوان على أساس تقدّم الأشغال، حيث يتمّ الأخذ بعين الاعتبار لرقم المعاملات بالنسبة لسنة معيّنة باعتبار القسط من الأشغال التي تمّ تنفيذها خلال السنة المذكورة.

- إذا كانت عمليات البناء لا تتمّ حسب متطلبات المقتني: يتمّ في هذه الحالة الأخذ بعين الاعتبار لرقم المعاملات المحقق بعنوان سنة تسليم المباني لأصحابها.

هذا ولمزيد التوضيحات حول الموضوع يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 17 لسنة 2016 المتوفرة على الموقع التالي لوزارة المالية:

(خانة التوثيق) [www.impots.finances.gov.tn](http://www.impots.finances.gov.tn)

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام  
لدراسات والتدوين الجبائي  
الإمضاء: سهام بوغديري نهمية